

قرار عدد 12 بتاريخ 19 شتنبر 2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل المنصب الشاغر لمدير المصالح بجامعة عامر

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، لاسيما المواد 96 و 126 و 127 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما تم تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (17 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لاسيما المادة 5 منه.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 ربيع الأول (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بالإدارات والجماعات؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات وجموعات الجماعات الترابية ؛
- بناء على قرار رئيس جامعة عامر رقم 06 بتاريخ 07 نوفمبر 2018 بشأن تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل عمالة سلا بتاريخ 11 ديسمبر 2018 .

يقرر مايلي:

المادة الأولى: فتح باب الترشيح

يعلن رئيس جامعة عامر عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب الشاغر لمدير المصالح بجامعة عامر.

المادة الثانية: شروط تولي المنصب

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين والأعون المتعاقدين بجامعة عامر والذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- 1- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون العاملون بجامعة عامر، الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

المادة الثالثة: المهام

تحدد مهام مدير المصالح والكافاءات المطلوبة لتقاد هذا المنصب بالملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس جماعة عامر يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير مديرية المصالح وسبل تطويرها والرفع من أدائها.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.
- نسخة من الشهادة التي تخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- نسخة من قرار الترسيم.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر مصحوبة بنفس الملف مثبت على قرص مدمج بمكتب الضبط لجماعة عامر الكائن مقرها بدار البراهمة وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، مقابل وصل استلام ابتداء من 02 أكتوبر 2023 إلى غاية 27 أكتوبر 2023 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: لجنة الانتقاء والمقابلة

تعين لجنة لدراسة وانتقاء الملفات وإجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين، بموجب قرار يصدره رئيس الجماعة، وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بالمادة السابعة بعده.

المادة السابعة: نشر القرار

ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعلق بمقر الجماعة.

رئيس المجلس الجماعي:

أمضاء: امحمد كريوب



بطاقة تحديد المهام و الكفاءات المطلوب

لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة

الشروط القانونية و المؤهلات الضرورية

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة عامر الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

* أن يكونوا مرتبي على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

* أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

* أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام رئيس قسم.

مهام المنصب

* مساعدة الرئيس في ممارسة صلاحيته طبقاً لمقتضيات المادة 128 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

* تأمين السير العادي للإدارة وتنسيق العمل الإداري من خلال التأطير، التوجيه و المراقبة.

* الإشراف على إدارة الجماعة تحت مسؤولية الرئيس.

* التنسيق بين أقسام و مصالح الجماعة.

* الإشراف على تدبير الموقع الإلكتروني للجماعة.

* السهر على تتبع مداولات المجلس الجماعي و إرسال وثائق و مقررات المجلس و قرارات الرئيس الخاضعة للتأشير.

* تقديم تقارير دورية لرئيس المجلس حول سير الإدارة.

* التنسيق بين الجماعة و المصالح الخارجية.

* إعداد و تبع الاتفاقيات بتنسيق مع المصالح الجماعية المعنية.

* إعداد قرارات التفويض.

الكفاءات المطلوبة

1- المؤهلات المعرفية و التدبيرية:

* الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي.

* الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الموارد البشرية و المالية المحلية و الصفقات العمومية.

* الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير قطاع التعمير و الممتلكات الجماعية.

* الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بمهام الحالة المدنية و الشؤون القانونية و المنازعات.

* التوفر على المؤهلات التدبيرية التي تسمح بالمساهمة في صياغة تنفيذ برنامج المكتب المسير للمجلس الجماعي.

* المساهمة في تنسيق العمل والمهام بين مختلف أجهزة المجلس و الإدارة الجماعية.

2- المؤهلات الشخصية:

* حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل.

* روح المسؤولية.

* الحس التنظيمي وروح المبادرة.

رئيس المجلس الجماعي لعامر
أعضاء:



إمضاء: محمد كريوب

19 شتنبر 2023